

قرار مجلس الوزراء
رقم (272) لسنة 2012 ميلادي
بنقل رجال قضاء ونيابة عامة للعمل بنيابة
النقض في المحكمة العليا

مجلس الوزراء:

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديله.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1982 ميلادي، بتنظيم المحكمة العليا وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادي، شأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2012 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار اللجنة الشهية العامة سابقا رقم (708) لسنة 1982 ميلادي، بتنظيم نيابة النقض وتعديلاته.
- وعلى كتاب رئيس المحكمة العليا - رئيس المجلس الأعلى للقضاء رقم (443) المؤرخ في 2012/6/4 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الرابع والعشرين لسنة 2012 ميلادي.

ق ر ر

مادة (1)

ينقل رجال القضاء و النيابة العامة الواردة أسماؤهم في الكشف المرفق بهذا القرار وعددهم (30) ثلاثون أولهم : السيد/ سالم الامين عبد السلام بلقاسم، وآخرهم: السيد/ طارق مصطفى صالح خماج للعمل بنيابة النقض في المحكمة العليا.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في: 3/شعبان/1433 هجري

الموافق: 2012/6/23 ميلادي.